قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٦٧ لسنة ١٩٩٧

بالموافقة على المذكرات المتبادلة

بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة اليابان

بشأن منحة للمساهمة فى تنفيذ مشروع

توريد معدات لشبكة الرصد البيئى الإقليمى

الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٧/٣/٢٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قـــــرر :

(مادة وحيدة)

ووفــق على المذكرات المتبادلة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة اليابان بشأن منحة للمساهمة فى تنفيذ مشروع توريد معدات لشبكة الرصد البيئى الإقليمى ، الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٧/٣/٢٤ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٩ المحرم سنة ١٤١٨هـ

(الموافق ٥ يونيه سنة ١٩٩٧ م) .

حسنى مبارك

القاهرة فى ٢٤ مارس ١٩٩٧

صاحبة السعادة

الدكتورة / نوال عبد المنعم التطاوى

وزير الاقتصاد والتعاون الدولى

جمهورية مصر العربية

أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التى تمت مؤخرا بين ممثلى حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادى اليابانى المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - بغرض المساهمة فى تنفيذ مشروع توريد معدات لشبكة الرصد البيئى الإقليمى (المشار إليه فيما بعد بـ «المشروع») بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، تتيح حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقا للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها إلى ٢١٥,٠٠٠,٠٠٠ ين (مائتان وخمسة عشر مليون ين) ، (والمشار إليها فيمايلى بـ «المنحة») .

٢ - تتاح المنحة للاستخدام خلال الفترة مابين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية وبين ٢٣ مارس ١٩٩٨ ، إلا إذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المعنية بالحكومتين على مد هذه الفترة .

٣ - (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء منتجات اليابان أو جمهورية مصر العربية وخدمات الرعايا اليابانيين أو المصريين المدرجة أدناه : (ويقصد بعبارة الرعايا عند استخدامها فى الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية

التى يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون فى حالة الرعايا اليابانيين والأشخاص المصريون الطبيعيون أو الاعتباريون فى حالة الرعايا المصريين) :

(أ) معدات لازمة لتنفيذ المشروع والخدمات الضرورية لتركيبها .

(ب) عربات لازمة لتنفيذ المشروع والخدمات الضرورية للحصول عليها، و

(جـ) خدمات لازمة لنقل المنتجات المشار إليها فى (أ) و (ب) أعلاه إلى موانى فى جمهورية مصر العربية وتلك الخاصة بالنقل الداخلى .

(٢) مع عدم الإخلال بما جاء فى نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك ، يمكن استخدام المنحة فى شراء المنتجات من الأنواع المذكورة فى (أ) و (ب) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية والخدمات من الأنواع المذكورة فى (أ) و (ب) و(جـ) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من رعايا دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها عقودا بالين اليابانى مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها فى الفقرة (٣) . وتقوم حكومة اليابان بإقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .

٥ - (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالين اليابانى لتغطية المستحقات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها بمقتضى العقود التى تم إقرارها طبقا لما نص عليه فى الفقرة « ٤ » (والمشار إليها فيمايلى بـ «العقود التى تم إقرارها ») فى حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية فى أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل فى الصرف الأجنبى الذى تحدده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها (يشار إليه فيما بعد بـ «البنك») .

(٢) تتم المدفوعات المشار إليها فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها .

(٣) إن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقى المدفوعات باللين اليابانى من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف فى العقود التى تم إقرارها . ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائنية ومديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها .

٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات اللازمة لـ :

(أ) ضمان التفريغ والإفراج الجمركى الفورى فى موانى التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلى للمنتجات المشتراة فى نطاق المنحة .

(ب) كفالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية وضرائب داخلية ورسوم مالية أخرى قد تفرض فى جمهورية مصر العربية ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات فى نطاق العقود التى تم إقرارها .

(جـ) منع الرعايا اليابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم التسهيلات التى قد تكون ضرورية لدخولهم وبقائهم فى جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات فى نطاق العقود التى تم إقرارها ، طبقا للقوانين والقواعد المعمول بها فى جمهورية مصر العربية .

(د) ضمان أن تتم صيانة واستخدام المنتجات المشتراة فى نطاق المنحة بكفاءة وفاعلية فى تنفيذ المشروع ، و

(هـ) تحمل كافة المصاريف اللازمة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التى تغطيها المنحة .

(٢) لايعاد تصدير المنتجات المشتراة فى نطاق المنحة من جمهورية مصر العربية .

٧ - تتشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أى أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأتشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيدا للترتيبات السابقة بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إتمام الإجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة من ثلاثة أصول باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص الإنجليزى .

وإننى لأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظيم تقديرى .

سفير فوق العادة

ومفوض عن اليابان لدى جمهورية مصر العربية

كونيو كاتاكورا

قرار وزير الخارجية

رقم ٧٩ لسنة ١٩٩٧

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد/ رئيس الجمهورية رقم ١٦٧ الصادر بتاريخ ١٩٩٧/٦/٥ فى خصوص الموافقة على المذكرات المتبادلة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة اليابان بشأن منحة للمساهمة فى تنفيذ مشروع توريد معدات لشبكة الرصد البيئى الإقليمى ، الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٧/٣/٢٤ ؛

وعلى تصديق السيد/ رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٧/٦/٥ ؛

قـــــرر :

(مادة وحيدة)

تنشـر فى الجريدة الرسمية المذكرات المتبادلة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة اليابان بشأن منحة للمساهمة فى تنفيذ مشروع توريد معدات لشبكة الرصد البيئى الإقليمى ، الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٧/٣/٢٤

ويعمل بها اعتبارا من ١٩٩٧/٦/١٢

صدر بتاريخ ١٩٩٧/١٢/١

وزير الخارجية

عمرو موسى